

أحكام القرآن

@ 39 @ \$ الآية السابعة عشرة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 32 .

فيها سبع مسائل \$ المسألة الأولى قوله (! . \$) !

والأيم فيها قولان .

أحدهما أنها التي توفي عنها زوجها .

الثاني أنها التي لا زوج لها .

وفي الحديث أنه نهى عن الأيمة وقال الشاعر .

(فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي % وإن كنت أفتى منكم أتأيم) .

وفي الحديث الأيم أحق بنفسها من وليها وهي التي لا زوج لها بعد زوجها وفي لفظ الثيب

أحق بنفسها